

## قوانين

باسم الشعب  
رئاسة الجمهورية

كتب ببغداد في اليوم السادس والعشرين من شهر  
شعبان لسنة ١٤١٤ هجرية  
المصادف لليوم السابع من شهر  
شباط لسنة ١٩٩٤ ميلادية

صدام حسين  
رئيس الجمهورية

### الاسباب الموجبة

نظرا لاهمية الطفل في حياة الامم على اساس انه  
يمثل مستقبلها المتطور ، ولما كانت جمهورية العراق  
عضوا في الامم المتحدة ، فقد ابدت رغبتها في الانضمام  
الى اتفاقية حقوق الطفل التي اقرتها الجمعية العامة  
للأمم المتحدة مع التحفظ على الفقرة ( ١ ) من المادة  
( ١٤ ) من الاتفاقية التي تؤكد على حق الطفل في حرية  
الدين لمخالفة ذلك لاحكام الشريعة الاسلامية .  
ولاجل ما تقدم شرع هذا القانون .

بناء على مذكرة المجلس الوطني، واستنادا الى  
احكام الفقرة ( د ) من المادة الثالثة والاربعين ، والمادة  
الثالثة والخمسين من الدستور .

اصدرنا القانون الاتسي :

رقم ( ٣ ) لسنة ١٩٩٤

قانون

تصديق اتفاقية حقوق الطفل

المادة الاولى :

تصدق بهذا القانون اتفاقية حقوق الطفل المقررة  
من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بجلستها  
المتعددة بتاريخ ١٩٨٩/٩/٢٢ مع التحفظ على  
( حرية الدين لدى الطفل ) الواردة في الفقرة ( ١ )  
من المادة ( ١٤ ) لأن تفسيره لدينه مخالف لاحكام  
الشريعة الاسلامية .

المادة الثانية :

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة  
الرسمية .